الأمم المتحدة
A/C.2/69/L.14/Rev.1
الجمعية العامة
Distr.: Limited
11 November 2014
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والستون
اللجنة الثانية
البند ١٩ من جدول الأعمال
التنمية المستدامة

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوغندا، أوكرانيا، أيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، بالاو، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بولندا، بيرو، توغو، تيمور – ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، جزر البهاما، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية مولدوفا، جنوب السودان، جورجيا، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زامبيا، ساموا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، سورينام، السويد، سيشيل، شيلي، صربيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فيجي، قبرص، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مدغشقر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، ناورو، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان: مشروع قرار منقح

مباشرة الأعمال الحرة من أجل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٠٢/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢،

14-64472 (A) 121114 121114

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تعيد تأكيد الالتزامات المتعلقة بالتنمية والقضاء على الفقر الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية[1] والالتزامات المتعهد بها في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[2] والاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة لعام ٢٠١٠ المعني بالأهداف الإنمائية للألفية[3] والمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة والدورات الاستثنائية الأخرى التي تعقدها الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى المناسبة الخاصة التي أقيمت في سياق متابعة الجهود المبذولة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ وإلى وثيقتها الختامية[4]،

وإذ تشير أيضا إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعقود في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ المعنونة ”المستقبل الذي نصبو إليه“[5]، وإذ تقر بأن مباشرة الأعمال الحرة يمكن أن تسهم في تحقيق أهداف محددة في مجال التنمية المستدامة،

وإذ تعيد تأكيد توافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية[6]، بما ينطوي عليه عليه من نهج شامل، وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية[7]،

وإذ تشير إلى إعلان اسطنبول وبرنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نموا[8]،

---

(١) القرار ٥٥/٢.

(٢) القرار ٦٠/١.

(٣) القرار ٦٥/١.

(٤) القرار ٦٨/٦.

(٥) القرار ٦٦/٢٨٨، المرفق.

(٦) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٧) القرار ٦٣/٢٣٩، المرفق.

(٨) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، اسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصل الثاني.

وإذ تشير أيضا إلى إعلان ومنهاج عمل بيجين[٩] والاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدتها لجنة وضع المرأة في دورتها الثامنة والخمسين، وإذ تؤكد أن للمرأة، وبخاصة في البلدان النامية، دورا كبيرا في حفز مباشرة الأعمال الحرة،

وإذ تحيط علما بالإعلان الوزاري المعتمد في الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠١٢ بشأن ”تعزيز القدرات المنتجة وتوفير العمالة والعمل الكريم من أجل القضاء على الفقر في سياق نمو اقتصادي مطرد منصف يشمل الجميع على جميع المستويات لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية“[١٠]،

وإذ ترحب بمساهمة جميع الجهات المعنية، بما فيها القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني، في تنفيذ نتائج المؤتمرات ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة والاستعراضات التي تجرى لهذه المؤتمرات في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والميادين المتصلة بها وفي تحقيق الأهداف المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تسلم بأن مباشرة الأعمال الحرة يمكن أن تسهم بقدر كبير في تحقيق التنمية المستدامة عن طريق توفير فرص العمل وحفز النمو والابتكار في المجال الاقتصادي وتحسين الأوضاع الاجتماعية والإسهام في التصدي للتحديات البيئية، وإذ تؤكد أهمية إيلاء الاعتبار على النحو المناسب لتشجيع مباشرة الأعمال الحرة في سياق المناقشات التي تجرى بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥،

وإذ تسلم أيضا بأهمية جمع بيانات شاملة قابلة للمقارنة من أجل رصد التقدم المحرز في تنفيذ سياسات مباشرة الأعمال الحرة،

١ - ترحب بتقرير الأمين العام عن مباشرة الأعمال الحرة من أجل التنمية[١١]؛

٢ - تشدد على ضرورة تحسين البيئات التنظيمية والمبادرات المتخذة في مجال السياسات بما يعزز مباشرة الأعمال الحرة ويشجع المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم والمشاريع البالغة الصغر، وتؤكد الدور الإيجابي لمباشرة الأعمال الحرة في حفز توفير فرص العمل وتوسيع نطاق الفرص المتاحة للجميع، بمن فيهم النساء والشباب؛

---

(٩) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(١٠) E/HLS/2012/1.

(١١) A/69/320.

٣ - تشجع الحكومات على اتباع نهج منسق شامل للجميع في تعزيز مباشرة الأعمال الحرة بمشاركة جميع الجهات المعنية، مع الإحاطة في الوقت نفسه بمبادرات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص باعتبارها حافزا هاما لمباشرة الأعمال الحرة، وعلى وضع سياسات تراعي الأولويات والظروف الوطنية وتتصدى للعقبات القانونية والاجتماعية والتنظيمية التي تعترض المشاركة في الاقتصاد على نحو متكافئ وفعال، وتؤكد ضرورة اتباع نهج شامل للجميع في مباشرة الأعمال الحرة يشمل الدعم المقدم من الشركاء في التنمية في مجالات نقل التكنولوجيا بشروط ملائمة، بما في ذلك بشروط تساهلية وتفضيلية، على النحو المتفق عليه، والتمويل وبناء القدرات مع التركيز على التعليم وتنمية المهارات؛

٤ - تقر بأهمية الدور الذي تؤديه التجارة في تعزيز قدرات المشاريع، وتعيد في هذا الصدد تأكيد الدور البالغ الأهمية الذي يمكن أن يؤديه نظام تجاري عالمي متعدد الأطراف يستند إلى القواعد ومنفتح وغير تمييزي ومنصف في حفز النمو الاقتصادي والتنمية في جميع أنحاء العالم، بما يعود بالنفع على البلدان كافة في جميع مراحل التنمية وهي تسعى إلى تحقيق التنمية المستدامة؛

٥ - تشدد على أن لإقامة الشراكات مع القطاع الخاص دورا هاما في التشجيع على مباشرة الأعمال الحرة وتوفير فرص العمل والاستثمار وتعزيز إمكانية توليد الإيرادات وتطوير تكنولوجيات جديدة ونماذج مبتكرة لتسيير الأعمال التجارية وحفز نمو اقتصادي قوي مطرد منصف شامل للجميع، وحماية حقوق العمال في الوقت ذاته؛

٦ - تدعو الدول الأعضاء إلى تدعيم قدرة المؤسسات المالية الوطنية على مساعدة الأشخاص الذين لا تتوفر لهم الخدمات المصرفية وخدمات التأمين وغيرها من الخدمات المالية، وتشجعها على اعتماد أطر تنظيمية ورقابية تيسر توفير الخدمات لهذه الفئة من السكان بشكل آمن وسليم وعلى تعزيز إمكانية الحصول على المعلومات وعلى التوعية بالأمور المالية، وبخاصة بين النساء؛

٧ - تشجع الدول الأعضاء على توسيع نطاق مصادر التمويل البديلة وتنويع نظام تقديم الخدمات المالية بالتجزئة بحيث يشمل مصادر غير تقليدية لتقديم الخدمات المالية مثل الائتمان البالغ الصغر والتمويل البالغ الصغر، وتؤكد أهمية وجود إطار تنظيمي سليم في هذا الصدد، وتشجع أيضا على توفير الحوافز لمؤسسات التمويل البالغ الصغر التي تستوفي المعايير الوطنية لتقديم الخدمات المالية السليمة إلى الفقراء، مع التركيز بصفة خاصة على النساء؛

٨ - تشدد على أهمية الجهود الوطنية الرامية إلى إدماج العمال غير النظاميين في الاقتصاد النظامي وفي نظام الضمان الاجتماعي الوطني؛

٩ - تسلم بأن التطور التكنولوجي، وبخاصة عن طريق نشر التكنولوجيا، يمكن أن يوفر للمشاريع التجارية فرصا جديدة لتحسين قدرتها التنافسية، وتشجع في هذا الصدد الدول الأعضاء على زيادة التعاون فيما بينها من أجل دعم تبادل التكنولوجيا ونقلها والابتكار وبرامج بناء القدرات لتعزيز مباشرة الأعمال الحرة؛

١٠ - تسلم أيضا بأهمية تدريس أساليب مباشرة الأعمال الحرة في جميع مراحل التعليم، بما يكفل مشاركة النساء والفتيات مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة، وتشجع التثقيف في مجال مباشرة الأعمال الحرة بتنمية المهارات وبناء القدرات وتوفير برامج التدريب وإقامة مراكز لاحتضان الأعمال التجارية؛

١١ - تقر بأن لمباشرة الأعمال الحرة دورا في تمكين الشباب من تحويل ما لديهم من إبداع وطاقة وأفكار إلى فرص تجارية بالمساعدة على تيسير دخولهم سوق العمل؛

١٢ - تشجع منظومة الأمم المتحدة على القيام، بالتعاون مع الدول الأعضاء، بوضع مؤشرات يمكن استخدامها في تقييم نجاح سياسات مباشرة الأعمال الحرة؛

١٣ - تسلم بأن إقامة مؤسسات سياسية ديمقراطية وكيانات تتسم بالشفافية وتخضع للمساءلة في القطاعين العام والخاص ووضع تدابير فعالة لمكافحة الفساد وإدارة الشركات على نحو مسؤول شروط أساسية لأن تكون اقتصادات السوق والمشاريع أكثر مراعاة لقيم المجتمع وأهدافه الطويلة الأجل؛

١٤ - تقر بأن القطاع الخاص يمكن أن يساهم في تحقيق التنمية المستدامة وأن يدعم الأطر الوطنية التنظيمية والمتعلقة بالسياسات التي تمكن الأعمال التجارية وقطاع الصناعة من النهوض بمبادرات التنمية المستدامة، مع أخذ أهمية الممارسات التجارية المسؤولة والمسؤولية الاجتماعية للشركات بعين الاعتبار؛

١٥ - تشجع المجتمع الدولي على دعم الجهود التي تبذلها البلدان من أجل تعزيز مباشرة الأعمال الحرة وتشجيع تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم والمشاريع البالغة الصغر، مع مراعاة التحديات التي تطرحها زيادة تحرير التجارة والفرص التي تتيحها؛

١٦ - تشجع البلدان على النظر في إنشاء مراكز امتياز وطنية في مجال مباشرة الأعمال الحرة وهيئات مشابهة أو في تدعيم تلك المراكز والهيئات، وتشجع كذلك التعاون والتواصل وتبادل أفضل الممارسات فيما بينها؛

١٧ - تهيب بالمنظمات والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة مواصلة الإقرار بأهمية مباشرة الأعمال الحرة وإدماجها، بمختلف أشكالها، في سياساتها وبرامجها وتقاريرها، وتوفير الدعم للجهود الوطنية المبذولة في هذا الصدد، حسب الاقتضاء؛

١٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار، يسلط فيه الضوء على المؤشرات الموضوعية استنادا إلى الأعمال السابقة ويحدد الممارسات الفضلى والتدابير التي يمكن اتخاذها على جميع المستويات دعما لمباشرة الأعمال الحرة.